

تفسير البحر المحيط

@ 527 أن° المصدرية لا ينعت المصدر المنسبك منها ومن الفعل ، ولا يوجد من كلامهم :
يعجبني أن° قمت السريع ، يريد قيامك السريع ، ولا عجت من أن° تخرج السريع أي : من
خروجك السريع . وحكم باقي الحروف المصدرية حكم أن° فلا يوجد من كلامهم وصف المصدر
المنسبك من أن° ولا ، من ما ولا ، من كي ، بخلاف صريح المصدر فإنه يجوز أن ينعت ، وليس
لكل مقدر حكم المنطوق به وإنما يتبع في ذلك ما تكلمت به العرب . .
وقرأ معاذ ، وابن أبي عيلة ، وبعض أهل الشام : الكذب بضم الثلاثة صفة للألسنة ، جمع
كذوب . قال صاحب اللوامح : أو جمع كاذب أو كذاب انتهى . فيكون كشارف وشرف ، أو مثل
كتاب وكتب ، ونسب هذه القراءة صاحب اللوامح لمسلمة بن محارب . وقال ابن عطية : وقرأ
مسلمة بن محارب الكذب بفتح الياء على أنه جمع كذاب ، ككتب في جمع كتاب . وقال صاحب
اللوامح : وجاء عن يعقوب الكذب بضميتين والنصب ، فأما الضمتان فلأنه جمع كذاب وهو مصدر ،
ومثله كتاب وكتب . وقال الزمخشري : بالنصب على الشتم ، أو بمعنى الكلم الكواذب ، أو هو
جمع الكذاب من قولك : كذب كذاباً ذكره ابن جني انتهى . والخطاب على قول الجمهور بقوله
: ولا تقولوا ، للكفار في شأن ما أحلوا وما حرموا من أمور الجاهلية ، وعلى ذلك الزمخشري
وابن عطية . وقال العسكري : الخطاب للمكلفين كلهم أي : لا تسموا ما لم يأتكم حظره ولا
إباحته عن الله ورسوله حلالاً ولا حراماً ، فتكونوا كاذبين على الله في إخباركم بأنه حرام وحرمه
انتهى . وهذا هو الظاهر ، لأنه خطاب معطوف على خطاب وهو : فكلوا إنما حرم عليكم ، فهو
شامل لجميع المكلفين . واللام في لتفتروا لام التعليل الذي لا يتضمن معنى الغرض ، قاله
الزمخشري ، وهي التي تسمى لام العاقبة ولام الصيرورة . قيل : ذلك الافتراء ما كان غرضاً
لهم ، والظاهر أنها لام التعليل وأنهم قصدوا الافتراء كما قالوا : { وَجَدْنَا نَارًا عَالِيَهُمْ هَا
ءَابَاءَ نَارًا } وإنا أمرنا بها ، ولا يكون ذلك على سبيل التوكيد لما تقدم لتضمنه الكذب ،
لأن° هذا التعليل فيه التنبيه على من افتروه عليه ، وهو الله تعالى . وقال الواحدي :
لتفتروا على الله الكذب يدل من قوله : لما تصف ألسنتكم الكذب ، لأن° وصفهم الكذب هو
افتراء على الله ، ففسر وصفهم بالافتراء على الله انتهى . وهو على تقدير ما مصدرية ، وأما
إذا كانت بمعنى الذي فاللام في لما ليست للتعليل ، فيبدل منها ما يقتضي التعليل ، بل
اللام متعلقة بلا تقولوا على حد تعلقها في قولك : لا تقولوا ، لما أحل الله هذا حرام أي :
لا تسموا الحلال حراماً ، وكما تقول لزيد عمرو أي لا تطلق على زيد هذا الاسم . والظاهر
أنهم افتروا على الله حقيقة ، وهو ظاهر الافتراء الوارد في آي القرآن . وقال ابن عطية :

ويحتمل أن يريد أنه كان شرعهم لاتباعهم سنناً لا يرضاها إلا افتراء عليه ، لأن من شرع أمراً فكأنه قال لتابعه : هذا هو الحق ، وهذا مراد إلا . ثم أخبر تعالى عن الذين يفترون على إلا الكذب بانتفاء الفلاح . والفلاح : الظفر بما يؤمل ، فتارة يكون في البقاء كما قال الشاعر : .

والمسي والصبح لا فلاح معه .

وتارة في نجح المساعي كما قال عبيد بن الأبرص : % (أفلح بما شئت فقد يب % . لغ بالضعف وقد يخدع الأريب . %) .

وارتفاع متاع على أنه خير مبتدأ محذوف ، فقدر الزمخشري منفعتهم فيما هم عليه من أفعال الجاهلية منفعة قليلة وعقابها عظيم . وقال ابن عطية : عيشهم في الدنيا . وقال العسكري : يجوز أن يكون المتاع هنا ما حللوه لأنفسهم مما حرمه إلا تعالى . وقال أبو البقاء : بقاءهم متاع قليل . وقال الحوفي : متاع قليل ابتداء وخبر انتهى . ولا يصح إلا بتقدير الإضافة أي : متاعهم قليل . ولما بيّن تعالى ما يحل وما يحرم وهل الإسلام ، أتبعه بما كان خص به اليهود محالاً على ما تقدم ذكره في سورة الأنعام ، وهذا يدل على أن سورة الأنعام نزلت قبل هذه السورة ، إذ لا تصح الحوالة